

حجة القراءات

وقرأ ابن عامر بما عاقدتم بالألف أي تحالفتم فعل من اثنين .
ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ
الكعبة أو كفارة طعام مساكين 95 .
قرأ عاصم وحمزة والكسائي فجزاء منون مثل رفع وقرأ الباقر فجزاء مثل مضافا فمن رفعهما
جميعا فرفعه على معنى فعلية فجزاء مثل الذي قتل فيكون مثل من نعت الجزاء قال الزجاج
ويجوز أن يرتفع جزاء عللا ابتداء يكون مثل ما قتل خبر الابتداء فيكون المعنى فجزاء ذلك
الفعل مثل ما قتل ومن خفض أراد فعلية فجزاء مثل ذلك المقتول من النعم .
وقال الآخرون إذا نون فكأنه قال فجزاؤه عليه ثم فسر فأبدل مثل من الجزاء وإذا أضيف
فكأنه قال فجزاء مثل المقتول واجب عليه أي فداؤه .
واختلف العلماء في تأويل هذه الآية فذهب الشافعي أن الرجل